العقيدة الإسلامية

الفرقة الناجية

الشيخ عبيد الله الرحماني المباركفوري رحمه الله

وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: ليأتين على أمتي كما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية، لكان في أمتي من يصنع ذلك. وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة. قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي. رواه الترمذي.

قوله (ليأتين) من الإتيان وهو المجئ بسهولة، وعدى بعلى لمعنى الغلبة المؤدية إلى الهلاك، ومنه قوله تعالى: ﴿ما تذر من شيء أتت عليه – ٥١: ٤٢﴾ (على أمتي) قالوا: المراد أمة الإجابة وهم أهل القبلة، فإن اسم الأمة مضافا إليه ﷺ يتبادر منه أمة الإجابة (كما أتى) وفي جامع الترمذي «ما أتى»أي بغير الكاف، فما موصولة، وهي مع صلتها فاعل «ليأتين» أي ليفعلن أمتي ما فعل بنو إسرائيل من القبائح. وأما توجيه ما وقع ههنا فقال القاري: فاعل «ليأتين» مقدر يدل عليه سياق الكلام، والكاف منصوب عند الجمهور على المصدر، أي ليأتين على أمتي زمان إتيانا مثل الإتيان على بني إسرائيل. وجوز أن يكون الكاف فاعلا، أي ليأتين على أمتي مثل ما أتى على بني إسرائيل (حذو النعل بالنعل) حذو النعل استعارة في التساوي، وهو منصوب على المصدر، أي يحذونهم حذوا مثل حذو النعل بالنعل، يوافقونهم مثل موافقة النعل للنعل، ويعملون مثل أعمالهم كما تقطع احدى النعلين على قدر النعل الأخرى، والحذو التقدير والقطع. فإن قيل قد وقع فيما مضى قتل الأنبياء، وتحريف الكتب، قلت: لعل ما وقع في أيام بني أمية من قتل علماء التابعين مثل سعيد بن المسيب ونحوه، من هذا القبيل، فعلماء أمته كأنبيائهم، كيف وقد قتلوا فلذة كبدة الرسول والولد من أبيه كما

قيل، وما اشتهر فيما مضى من تحاريف الباطنية، وفى هذا الزمان من بعض أهل البدع لا يقصر من تحريفهم، قاله محمد طاهر الفتنى (حتى إن كان) «حتى» ابتدائية والواقع بعده جملة شرطية، و«إن» بمعنى لو، ولذا قرن جوابها باللام، وقيل «إن» هذه مخففة من المثقلة أى حتى إنه (من أتى أمه) إتيانها كناية عن الزنا، والمراد من الأم موطؤة الأب (من يصنع ذلك) أى الإتيان (وإن بنى إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة) وفى حديث أنس عند ابن ماجه:" إن بنى إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وفى حديث أبى أمامة، وأبى الدرداء، وواثلة بن الأسقع، وأنس عند الطبرانى، وحديث عوف بن مالك عند ابن ماجه، وحديث أنس عند أبى يعلى ما يدل على أن اليهود افترقت على إحدى وسبعين فرقة كلهم فى النار، وواحدة فى الجنة، وإن النصارى افترقت على ثنتين وسبعين فرقة كلهم في النار، وواحدة في الجنة، وفي حديث أبي هريرة عند الترمذي وغيره: تفرقت اليهود على احدى وسبعين فرقة. أو (على الشك) اثنتين وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك. ولا تخالف بين هذه الروايات، فإنه يجمع بينها بأنه يمكن أن تكون رواية الإحدى والسبعين وقت أعلم بذلك، ثم أعلم بزيادة فرقة، إما أنها كانت فيهم ولم يعلم بها النبى ﷺ أولا ثم أعلم بها فى وقت آخر، وإما أن تكون جملة الفرق فى الملتين ذلك المقدار فأخبر به، ثم حدثت الثانية والسبعون فيهما فأخبر بذلك عليه السلام، وعلى الجملة فيمكن أن يكون الاختلاف بحسب التعريف بها أو الحدوث، والله أعلم بحقيقة الأمر.

و «الملة» فى الأصل ما شرع الله لعباده على ألسنة الأنبياء ليتوصلوا به إلى القرب من حضرته تعالى، ويستعمل فى جملة الشرائع دون آحادها، ثم إنها اتسعت فاستعملت فى الملل الباطلة، فقيل: الكفر ملة واحدة، لأن طريقة أهل الكفر، وكذا طريقة كل فرقة من أهل الأهواء والبدع كالملة الحقيقية فى التدين بما تدينوا به، فسميت باسمها مجازا (وتفترق أمتى) أى أمة الإجابة، فيكون الملل الثلاث والسبعون منحصرة فى أهل قبلتنا، وإن كانت بدعة بعض هذه الملل مكفرة ومخرجة عن الإسلام، هذا هو المتبادر من إضافة اسم الأمة إليه ﷺ، ويؤيده اعتبار الواقع لأن كل فرقة منهم تدعى الشريعة، وأنها على صوبها، وأنها المتبعة

لها، وتتمسك بأدلتها، وتعمل على ما ظهر لها من طريقتها، وتناصب العداوة من نسبتها إلى الخروج عنها، وترمى بالجهل وعدم العلم من ناقضها، لأنها تدعى أن ما ذهبت إليه هو الصراط المستقيم دون غيره، ويؤيده أيضا أن افتراق أمة محمد شبه بافتراق اليهود والنصارى، ومن المعلوم أن افتراق بنى إسرائيل وقع حال كونهم من أمة موسى وعيسى، أى شمول لفظ اليهود والنصارى إياهم (على ثلاث وسبعين ملة) أى يفترقون ثلاثا وسبعين فرقة تتدين كل واحدة منها بخلاف ما تتدين به الأخرى. وفيه إشارة بل تصريح لتلك المطابقة مع زيادة هؤلاء فى ارتكاب البدع بدرجة، وليس المراد بالافتراق فى الحديث مطلق الافتراق حتى يدخل فيه ما وقع من الاختلاف فى مسائل الفروع فى زمان الخلفاء الراشدين، ثم فى سائر الصحابة، ثم فى التابعين، ثم فى الأئمة المجتهدين، بل المراد به الافتراق المقيد، وهو التفرق الذى صاروا به شيعا وأحزابا وفرقا وجماعات، بعضهم فارق البعض، ليسوا على تألف ، ولا تعاضد، ولا تناصر، بل على ضد ذلك من الهجران، والقطيعة ، والعداوة، والبغضاء، والتضليل، والتكفير، والتفسيق، وهذه الفرقة المشعرة بتفرق القلوب المشعر بالعداوة والبغضاء إنما هى بسبب الابتداع فى الشرع، والخروج عن السنة، لا بسبب أمر دنيوى، ولا بسبب معصية ليست ببدعة. قيل: والمراد بالابتداع المذكور الابتداع فى الأصول والعقائد لا الفروع والعمليات.

قال العلقمى: قال شيخنا: ألف الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمى فى شرح هذا الحديث كتابا قال فيه: قد علم أصحاب المقالات أنه ﷺ لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين فى فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام، وإنما قصد بالذم من خالف أهل الحق فى أصول التوحيد، وفى تقدير الخير والشر، وفى شروط النبوة والرسالة وفى موالاة الصحابة، وما جرى مجرى هذه الأبواب، لأن المختلفين فيها قد كفر بعضهم، بخلاف النوع الأول فإنهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه فيرجع تأويل الحديث فى افتراق الأمة إلى هذا النوع من الاختلاف، وقد حدث فى آخر أيام الصحابة خلاف القدرية، من معبد الجهنى وأتباعه وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة كعبد الله بن عمر، وجابر، وأنس ونحوهم، ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئا فشيئا إلى أن تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة، والثالثة

والسبعون هم أهل السنة والجماعة، وهى الفرقة الناجية – انتهى.

وقال الشاطبى فى الاعتصام: القول بأن الفرق المذكورة فى الحديث هى المبتدعة فى قواعد العقائد على الخصوص كالجبرية والقدرية والمرجئة وغيرها هو مما ينظر فيه، فإن إشارة القرآن والحديث تدل على عدم الخصوص، وهو رأى أبى بكر الطرطوشى، أفلا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه – ٣:٧﴾ الآية. و «ما» فى قوله «ما تشابه» لا تعطى خصوصا فى اتباع المتشابه لا فى قواعد العقائد ولا فى غيرها، بل الصيغة تشمل ذلك كله، فالتخصيص تحكم، وكذلك قوله تعالى: ﴿إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم فى شىء – ٦:١٥٩﴾ فجعل ذلك التفريق فى الدين، ولفظ الدين يشمل العقائد وغيرها من الأقوال والأعمال. وقوله: ﴿ وأن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله – ٦:١٥٣﴾ فالصراط المستقيم هو الشريعة على العموم، وأشار بلفظ «هذا» إلى ما تقدم ذكره من أصول الشريعة وقواعدها الضرورية، ولم يخص ذلك بالعقائد . قال: نعم ثم معنى آخر ينبغى أن يذكر ههنا، وهو أن هذه الفرق إنما تصير فرقا بخلافها للفرقة الناجية فى معنى كلى فى الدين، وقاعدة من قواعد الشرعية، لا فى جزئى من الجزئيات، إذا الجزئى والفرع الشاذ لا ينشأ عنه مخالفة يقع بسببها التفرق شيعا، وإنما ينشأ التفرق عند وقوع المخالفة فى الأمور الكلية، لأن الكليات تقتضى عددا من الجزئيات غير قليل، ويدخل شذوذها فى أبواب كثيرة من الأصول والفروع. قال: ويجرى مجرى القاعدة الكلية كثرة الجزئيات، فإن المبتدع إذا أكثر من إنشاء الفروع المخترعة عاد ذلك على كثير من الشريعة بالمعارضة، كما تصير القاعدة الكلية معارضة أيضا. وأما الجزئى فبخلاف ذلك – انتهى كلامه مختصرا . وقد بسط قبل ذلك الكلام (ج١: ص١٤١، ١٥٩) فى ذكر أسباب افتراق هذه الفرق من جماعة المسلمين وخلافهم للفرقة الناجية وابتداعهم الذى صاروا لأجله فرقا وأحزابا، وجماعات متعادين، متباغضين، متدابرين، متقاطعين فعليك أن ترجع إليه.

ثم إن العلماء اختلفوا فى معنى عدد الفرق المذكورة فى الحديث فقيل هو للتكثير لا للتحديد، فإن الفرق المذمومة تزيد على المآت بالنظر إلى تفرقهم فى الأصول والفروع. وقيل:

معنى الحديث أن الفرق المذمومة لا بد أن تبلغ هذا العدد، أى لا ينقص عدد الفرق الغير الناجية من هذا المقدار، فلا بأس لو زاد على ذلك . والحاصل أن العدد المذكور ليس لنفى الزائد. وقيل: هو محمول عى التحديد، فإن المراد بالتفرق تفرقهم فى أصول الدين، والفرق المبتدعة مع شعبها وفروعها لا تزيد على هذا العدد بالنظر إلى ذلك. ثم اختلف أصحاب هذا القول فى تعيين هذه الفرق، فعينها كثير من العلماء، لكن فى الطوائف التى خالفت فى مسائل العقائد، فمنهم من عد أصولها ثمانية. فقال: كبار الفرق الإسلامية ثمانية: المعتزلة القائلون: بأن العباد خالقو أعمالهم، وبنفى الرؤية، وبوجوب الثواب والعقاب، وهم عشرون فرقة. والشيعة، هم ثنتان وعشرون فرقة. والخوارج، وهم عشرون فرقة. والمرجئة، وهم خمس فرق. والنجارية الموافقة لأهل السنة فى خلق الأفعال، والمعتزلة فى نفى الصفات وحدوث الكلام، وهم ثلاث فرق. والجبرية القائلة: بسلب الاختيار عن العباد، فرقة واحدة . والمشبهة الذين يشبهون الحق بالخلق فرقة أيضا. فالجميع اثنتان وسبعون فرقة. فإذا أضيفت الفرقة الناجية إلى عدد الفرق صار الجميع ثلاثا وسبعين فرقة. وقد وصف صاحب المواقف هذه الفرق وفروعها وشعبها وما انفردت به من الآراء بأخصر ما كتب فى هذا الموضوع، فارجع إليه.

وقد عد الشاطبى أسماء أصول هذه الفرق وفروعها، ثم قال: وهذا التعديد بحسب ما أعطته المنة فى تكلف المطابقة للحديث الصحيح، لا على القطع بأنه المراد، إذ ليس على ذلك دليل شرعى، ولا دل العقل أيضا على انحصار ما ذكر فى تلك العدة من غير زيادة ولا نقصان كما أنه لا دليل اختصاص تلك البدع بالعقائد ومنهم من قال: أصول البدع أربعة، وسائر الثنتين والسبعين فرقة عن هؤلاء تفرقوا، وهم الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة، قال يوسف بن أسباط: ثم تشعبت كل فرقة ثمان عشر فرقة، فتلك ثنتان وسبعون فرقة، والثالثة والسبعون هى الناجية. وقال الشهرستانى بعد ما ذكر ضابطا فى مسائل الخلاف، وحصرها فى أربع قواعد هى الأصول الكبار ما لفظه: وإذا تعينت المسائل التى هى قواعد الخلاف، تبينت أقسام الفرق، وانحصرت كبارها في أربع بعد أن تداخل بعضها في بعض، كبار الفرق الاسلامية أربع: القدرية، الصفاتية، الخوارج، الشيعة، ثم يتركب بعضها مع

بعض، ويتشعب عن كل فرقة أصناف، فتصل إلى ثلاث وسبعين فرقة ومنهم من قال: أصول الفرق الضالة ست: الحرورية، والقدرية، والجهمية، والمرجئة والرافضة، والجبرية، وقد انقسمت كل فرقة منها اثنتى عشرة فرقة فصارت إلى اثنتين وسبعين فرقة، وهذان التقديران نحو من الأول يرد عليهما من الإشكال ما ورد على الأول فالأولى أن لا تعين هذه الفرقة الضالة المخالفة للفرقة الناجية فى أصول الدين وقواعده فإنه لا بأس لو لم نحط بأسماءها وآراءها تفصيلا. ويقال: لا بد أن تبلغ هذه الفرق العدد المذكور فى الحديث، لأن الزمان باق، والتكليف قائم، والخطرات متوقعة، والبدع قد نشأت إلى الآن، ولا تزال تحدث وتكثر مع مرور الأزمنة إلى قيام الساعة. وإلى عدم التعيين مال أبو بكر الطرطوشى. قال الشاطبى: وهو أصح فى النظر لأن ذلك التعيين ليس عليه دليل، والعقل لا يقتضيه . وإن سلمنا أن الدليل قائم له على ذلك فلا ينبغى التعيين لوجوه ثلاثة فذكرها، ثم قال: فمن هنا لا ينبغى للراسخ فى العلم أن يقول: هؤلاء الفرق هم بنو فلان وبنو فلان، وإن كان يعرفهم بعلامتهم بحسب اجتهاده، اللهم إلا فى موطنين: أحدهما حيث نبه الشرع على تعيينهم كالخوارج، فإنه ظهر من استقراءه أنهم متمكنون تحت حديث الفرق، ويجرى مجراهم من سلك سبيلهم، ثم ذكر الأحاديث التى وردت فى تعيين أهل القدر وذمهم، قال: والموطن الثانى الذى يجوز فيه التعيين حيث تكون الفرقة تدعوا إلى ضلالتها وتزينها فى قلوب العوام، ومن لا علم عنده، فإن ضرر هؤلاء على المسلمين كضرر إبليس، وهم من شياطين الإنس، فلا بد من التصريح بأنهم من أهل البدعة والضلالة، ونسبتهم إلى الفرق إذا قامت له الشهود على أنهم منهم.

قال: ولما تبين أنهم أى الفرق المذكورة فى الحديث لا يتعينون فلهم خواص وعلامات يعرفون بها، وهى على قسمين: علامات إجمالية، وعلامات تفصيلية، فأما العلامات الإجمالية فثلاثة: أحدها الفرقة أى التى تكون سببا للتخرب، ومستلزما للعداوة، والبغضاء والتدابر، والقطيعة . والثانية اتباع المتشابه من القرآن، وترك المحكم . والثالثة اتباع الهوى وتقديمه على الأدلة الشرعية، والاعتماد على الرأى، وتحكيم العقل. ثم ذكر ما يعرف به هذه الخواص والعلامات، ومن يرجع إليه فى معرفتها، ثم قال: وأما العلامة التفصيلية فى كل فرقة فقد نبه عليها وأشير إلى جملة منها فى الكتاب والسنة، وفى ظنى أن من تأملها فى

كتاب الله وجد منبها عليها، ومشارا إليها، ولو لا فهمنا من الشرع الستر عليها لكان في الكلام في تعيينها مجال متسع، مدلول عليه بالدليل الشرعي، قال: فأنت ترى أن حديث افتراق الأمة لم يعين في الرواية الصحيحة واحدة منها لهذا المعنى المذكور. والله أعلم . وإنما نبه عليها في الجملة لتحذر مظانها، وعين في الحديث، المحتاج إليه منها، وهي الفرقة الناجية ليتحراها المكلف، وسكت عن ذلك في الرواية الصحيحة لأن ذكرها في الجملة يفيد الأمة الخوف من الوقوع فيها، وذكر في الرواية الأخرى فرقة من الفرق الهالكة، كما قال: أشد الفرق فتنة على الأمة (كلهم في النار) أي يستحقون الدخول في النار من أجل اختلاف العقائد، فمن أفضى به بدعته إلى الكفر يدخل فيها البتة دخولا مؤبدا، ومن لم يكن كذلك فهو ممن يستحق النار إن لم يعف الله عنه، فإن عفا عنه فله العفو إن شاء الله.

(إلا ملة واحدة) بالنصب أي إلا أهل ملة واحدة، أي فلا يدخلون النار من جهة اختلاف العقائد. وقيل: المعنى يدخل أصحاب الملل الضالة النار بسبب بدعهم، ثم يخرجون منها برحمة الله، ويدخلون الجنة إلا أهل ملة واحدة، فلا يدخلون النار أصلا، بل يدخلون الجنة أولا، وهم المتمسكون بالكتاب والسنة، الموافقون لجماعة الصحابة، المجتنبون عن الابتداع في الاعتقاد، والعمل والقول اجتنابا كليا، وإن كان صدر من أحد منهم ذنب غير بدعة، عفا الله عنه برحمته، أو يكون سكرات الموت، أو شدائد القبر، أو أهوال المحشر كفارة له فيدخل الجنة ابتداء.

قال الشاطبي: قوله «كلها في النار» وعيد يدل على أن تلك الفرق قد ارتكبت كل واحدة منها معصية كبيرة، أو ذنبا عظيما لما تقرر فيالأصول أن ما يتوعد عليه الشر فخصوصيته كبيرة، إذ لم يقل «كلها في النار» إلا من جهة الوصف الذي افترقت بسببه عن السواد الأعظم وعن جماعته، وليس ذلك إلا للبدعة المفرقة، إلا أنه ينظر في هذا الوعيد هل هو أبدي أم لا؟ وإذا قلنا إنه غير أبدي هل هو نافذ أم في المشيئة؟ . أما المطلب الأول فينبي على أن بعض البدع مخرجة من الإسلام أو ليست مخرجة، والخلاف في الخوارج وغيرهم من السبائية، والغرابية، والجناحية، ونحوهم المخالفين في العقائد، موجود . فحيث نقول بالتكفير لزم منه تأبيد التحريم على القاعدة، «أن الكفر والشرك لا يغفره الله سبحانه» وإذا

قلنا بعدم التكفير فيحتمل على مذهب أهل السنة أمرين: أحدهما نفوذ الوعيد من غير غفران، ويدل على ذلك ظواهر الأحاديث، وقوله هنا «كلها في النار» أى مستقرة ثابتة فيها. والثانى أن يكون مقيدا بأن يشاء الله تعالى إصلاءهم فى النار، وإنما حمل قوله «كلها فى النار» على معنى هى ممن يستحق النار. كما قيل فى قوله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاءه جهنم خالدا فيها – ٤ :٩٣﴾ أى ذلك جزاءه إن لم يعف الله عنه، فإن عفا عنه فله العفو إن شاء الله، لقوله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء – ٤:٤٨﴾ فكما أن القاتل فى المشيئة وإن لم يكن الاستدراك كذلك يصح أن يقال هنا بمثله – انتهى مختصرا.

وقوله «ملة واحدة» نص فى أن الحق واحد لا يختلف، إذ لو كان للحق فرق أيضا لم يقل: إلا واحدة. ولأن الاختلاف منفى عن الشريعة بإطلاق، لأنها الحاكمة بين المختلفين لقوله تعالى: ﴿فإن تنازعتم فى شيء فردوه إلى الله والرسول – ٤:٥٩﴾ إذ رد التنازع إلى الشريعة، فلو كانت الشريعة تقتضى الخلاف لم يكن فى الرد إليها فائدة . وقوله «فى شيء» نكرة فى سياق الشرط، فهى صيغة من صيغ العموم، فتنتظم كل تنازع على العموم، فالرد فيها لا يكون إلا لأمر واحد فلا يسع أن يكون أهل الحق فرقا، قاله الشاطبى.

(قالوا من هى) أى تلك الملة أى أهلها الناجية (ما أنا عليه وأصحابي) أى هى ما أنا عيه وأصحابي، فسر أهل تلك الملة الواحدة بذلك لأن تعريف أهل الملة حاصل بتعريف ملتهم، وقيل: التقدير أهلها من كان على ما أنا عليه وأصحابى من الاعتقاد، والقول، والعمل. والمراد بهم المهتدون المتمسكون بسنته وسنة الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة الذين فهموا أمر دين الله بالتلقى من نبيه مشافهة على علم وبصيرة بمواطن التشريع وقرائن الأحوال. قال الشاطبى: أصل الجواب أن يقال: أنا وأصحابى، ومن عمل مثل عملنا، أو ما أشبه ذلك مما يعطى تعيين الفرقة إما بالإشارة إليها أو بوصف من أوصافها إلا أن ذلك لم يقع، وإنما وقع فى الجواب تعيين الوصف لا تعيين الموصوف، فلذلك أتى بما اتى، فظاهرها الوقوع على غير العاقل من الأوصاف وغيرها، والمراد هنا الأوصاف التى هو عليها ﷺ وأصحابه، فلم يطابق السوال الجواب فى اللفظ، والعذر عن هذا أن العرب لا تلتزم ذلك النوع إذا فهم المعنى لأنهم لما سألوه عن تعيين الفرقة الناجية بين لهم الوصف الذى به صارت ناجية فقال: ما أنا عليه

وأصحابي. ويمكن أن يقال: إن النبي ﷺ لما ذكر الفرق، وذكر أن فيها فرقة ناجية كان السوال عن أعمال الفرقة الناجية لا عن نفس الفرقة، لأن التعريف فيها من حيث هي لا فائدة فيه إلا من جهة أعمالها التي نجت بها، فالمقدم في الاعتبار هو العمل لا العامل، فلو سألوا ما وصفها أو عملها؟ أو ما أشبه ذلك لكان أشد مطابقة في اللفظ والمعنى، فلما فهم عليهم السلام منهم ما قصدوا أجابهم على ذلك: وتقول: لما تركوا السوال عما كان الأولى في حقهم، أتى به جوابا عن سؤالهم حرصا منه عليه السلام على تعليمهم ما ينبغي لهم تعلمه والسؤال عنه ويمكن أن يقال: إن ما سألوا عنه لا يتعين، إذ لا تختص النجاة بمن تقدم دون من تأخر، إذ قد كان قد اتصفوا بوصف التأخير، ومن شأن هذا السوال التعيين، وعدم انحصارهم بزمان أو مكان لا يقتضي التعيين، وانصرف القصد إلى تعيين الوصف الضابط للجميع، وهو ما كان عليه وأصحابه، وهذا الجواب بالنسبة إلينا كالمبهم، وهو بالنسبة إلى السائل معين، لأن أعمالهم كانت للحاضرين معهم رأى عين، فلم يحتج إلى أكثر من ذلك، لأنه غاية التعيين اللائق بمن حضر، فأما غيرهم ممن لم يشاهد أحوالهم ولم ينظر أعمالهم فليس مثلهم، ولا يخرج الجواب بذلك عن التعيين المقصود، والله أعلم.

قال: ولم يعين النبي ﷺ من الفرق إلا واحدة، وإنما تعرض لعدها خاصة، وأشار إلى الفرقة الناجية حين سئل عنها، وإنما وقع ذلك كذلك، ولم يكن الأمر بالعكس لأمور أحدها أن تعيين الفرقة الناجية هو الآكد في البيان بالنسبة إلى تعبد المكلف، والأحق بالذكر، إذ لا يلزم تعيين الفرق الباقية إذا عينت الواحدة، وأيضا لو عينت الفرق كلها إلا هذه الأمة لم يكن بد من بيانها لأن الكلام فيها يقتضي ترك أمور وهي بدع، والترك للشيء لا يقتضي فعل شيء آخر لا ضدا ولا خلافا، فذكر الواحدة هو المفيد على الإطلاق والثاني أن ذلك أوجز لأنه إذا ذكرت نحلة الفرقة الناجية علم على البديهة أن ما سواها مما يخالفها ليس بناج، وحصل التعيين بالاجتهاد بخلاف ما إذا ذكرت الفرق الغير الناجية، فإنه يقتضي شرحا كثيرا، ولا يقتضي في الفرقة الناجية اجتهاد لأن إثبات العبادات التي تكون مخالفتها بدعا لاحظ للعقل في الاجتهاد فيها . والثالث أن ذلك أحرى بالستر . ولو فسرت لناقض ذلك قصد الستر، ففسر ما يحتاج إليه وترك ما لا يحتاج إليه إلا من جهة المخالفة، فللعقل وراء ذلك مرمى تحت اذيال

الستر، فبين النبي ﷺ ذلك بقوله «ما أنا عليه وأصحابي» يعني أن الفرقة الناجية من اتصف بأوصافه عليه السلام، وأوصاف أصحابه، وكان ذلك معلوما عندهم غير خفي، فاكتفى به، وربما يحتاج إلى تفسيره بالنسبة إلى من بعد تلك الأزمان . وحاصل الأمر أن أصحابه كانوا مقتدين به، مهتدين بهديه، وقد جاء مدحهم في القرآن، وأثنى عليهم متبوعهم محمد ﷺ، وإنما خلقه ﷺ القرآن، فالقرآن إنما هو المتبوع على الحقيقة، وجاءت السنة مبينة له، فالمتبع للسنة متبع للقرآن، والصحابة كانوا أولى الناس بذلك، فكل من اقتدى بهم فهو من الفرقة الناجية الداخلة للجنة بفضل الله، وهو معنى «ما أنا عليه وأصحابي» فالكتاب والسنة هو الطريق المستقيم، وما سواهما من الإجماع وغيره فناشيء عنهما، هذا هو الوصف الذى كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، وهو معنى ما جاء في الرواية الأخرى«وهي الجماعة» لأن الجماعة في وقت الإخبار كانوا على ذلك الوصف – انتهى.

قلت: وهو معنى ما جاء في حديث أبي أمامة عند الطبراني: كلهم في النار إلا السواد الأعظم. وأصرح من ذلك ما رواه الطبراني أيضا عن أبي الدرداء وواثلة وأنس بلفظ: كلهم على الضلالة الا السواد الأعظم، قالوا يا رسول الله! من السواد الأعظم ؟ قال: من كان على ما أنا عليه وأصحابي. فالمراد «بالجماعة» و «السواد الأعظم» و «ما أنا عليه وأصحابي» شيء واحد، ولا شك أنهم أهل السنة والجماعة. قال الشيخ الجيلاني في الغنية: وأما الفرقة الناجية فهي أهل السنة والجماعة. قال: وأهل السنة لا اسم لهم إلا اسم واحد، وهو أصحاب الحديث.

وقال الشاه ولي الله الدهلوي: الفرقة الناجية هم الآخذون في العقيدة والعمل جميعا بما ظهر من الكتاب والسنة، وجرى عليه جمهور الصحابة والتابعين، وإن اختلفوا فيما بينهم فيما لم يشتهر فيه نص، ولا ظهر من الصحابة اتفاق عليه، استدلالا منهم ببعض ما هنالك، أو تفسيرا لمجمله، وغير الناجية كل فرقة انتحلت عقيدة خلاف عقيدة السلف، أو عملا دون أعمالهم – انتهى . وقال ابن حزم في الفصل (ج٢: ص١١٣): وأهل السنة الذين نذكرهم أهل الحق، ومن عداهم فأهل البدعة، فإنهم الصحابة وكل من سلك نهجهم من خيار التابعين، ثم أصحاب الحديث، ومن تبعهم من الفقهاء جيلا فجيلا إلى يومنا هذا، ومن اقتدى بهم من العوام في شرق الأرض وغربها – انتهى . قال الشاطبي: ثم إن في تعريف الفرقة

الناجية المذكورة في الحديث نظرا، وذلك أن كل داخل تحت ترجمة الإسلام من سني ومبتدع مدع أنه هو الذى نال رتبة النجاة ودخل فى غمار تلك الفرقة، قال فتعيين هذه الفرقة الناجية فى مثل زماننا صعب، ومع ذلك فلا بد من النظر فيه، ثم بسط الكلام فى ذلك أشد البسط فارجع إليه (رواه الترمذى) فى الإيمان، وحسنه، وفى سنده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقى، وقد ضعفه الدارقطنى وغيره. وقال الحافظ: ضعيف فى حفظه، ووثقه يحيى القطان، وقال البخارى: هو مقارب الحديث. والظاهر أن الترمذى حسنه لشواهده، فمنها حديث أبى هريرة أخرجه الترمذى، وأبو داود، والنسائى، وابن ماجه، والحاكم، وصححه الترمذى، وسكت عنه أبو داود، وأقر المنذرى تصحيح الترمذى، وقال الحاكم (ج١، ص١٢٨): صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبى.

ومنها حديث أنس أخرجه أحمد (ج ٣، ص: ١١٢٠) وابن ماجه، قال البوصيري في الزوائد: اسناده صحيح، رجاله ثقات، ورواه أبو يعلى في مسنده مطولا من طريقين فى أحدهما أبو معشر نجيح، وفيه ضعف، وفى الآخر يزيد الرقاشى، قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (ج ٦، ص ٢٢٦)، ضعفه الجمهور، وفيه توثيق لين، وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه الطبرانى فى الصغير مختصرا . قال الهيثمى (ج١: ١٨٩): وفيه عبد الله بن سفيان، قال العقيلى: لا يتابع على حديثه. هذا، وقد ذكره ابن حبان فى الثقات ومنها حديث عوف بن مالك، أخرجه ابن ماجه. قال البوصيرى: فى سنده مقال، وراشد بن سعد، قال فيه أبوحاتم: صدوق، وعباد بن يوسف، لم يخرج له سوى ابن ماجه، وليس له عنده سوى هذا الحديث. وقال ابن عدى: روى أحاديث تفردبها، وذكره ابن حبان فى الثقات، وباقى رجال الإسناد ثقات – انتهى كلام البوصيرى. قلت: راشد بن سعد الحمصى ثقة، وثقه ابن معين، وأبوحاتم، والعجلى، ويعقوب بن شيبة، والنسائى، وابن سعد. وقال أحمد: لا بأس به. وقال يحيى بن سعد: هو أحب إلى من مكحول. وقال الدارقطنى: لا بأس به إذا لم يحدث عنه متروك. وعباد بن يوسف الكرابيسى، قال عثمان بن محمد: حدثنا إبراهيم بن العلاء: ثنا عباد بن يوسف صاحب الكرابيس ثقة. وقال فى التقريب: مقبول. فالحديث لا ينحط عن درجة الحسن، بل هو صحيح، وأخرجه الحاكم (ج٤:ص٤٣٠) من طريق آخر ، وقال صحيح

على شرط الشيخين، وسكت عليه الذهبي. ومنها حديث معاوية بن أبي سفيان، ومنها حديث أبي أمامة، أخرجه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه أبو غالب، وثقه ابن معين وغيره، وبقية رجال الأوسط ثقات، وكذلك أحد إسنادى الكبير، قاله الهيثمي (ج٦، ص٢٥٨، ٢٥٩) . ومنها حديث أبي الدرداء، وواثلة بن الأسقع، أخرجه الطبراني أيضا، وفي إسناده كثير بن ودان، وهو ضعيف جدا، قاله الهيثمي (ج٦، ص٢٥٩) ومنها حديث عمرو بن عوف، عزاه الهيثمي (ج٦، ص٢٦٠) للطبراني، وقال: فيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف، وقد حسن الترمذى له حديثا، وبقية رجاله ثقات. ومنها حديث سعد بن أبي وقاص، أخرجه البزار . قال الهيثمي (ج٦، ص٢٥٩): وفيه موسى بن عبيدة الربذى، وهو ضعيف.

ومنها حديث ابن عمر، أخرجه أبويعلى، وفي سنده ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات، قاله الهيثمي (ج٦، ص ٢٥٩) ومنها حديث ابن مسعود، وحديث على موقوفا عليهما، ذكرهما الشاطبي في الاعتصام (ج٢، ص٢١١) وقال: لا اضمن عهدة صحتهما، وذكر علي المتقي في الكنز (ج١: ص٩٦) حديثا مرفوعا عن علي، وعزاه لابن النجار.

وقد ظهر بما ذكرنا من الكلام في أحاديث هؤلاء الصحابة أن بعضها صحيح، وبعضها حسن، وبعضا ضعيف، وتحصل منه أن حديث افتراق الأمة صحيح من غير شك، فلا يعبأ بقول ابن حزم في الفصل (ج٣: ص١٣٨): إن هذا الحديث لا يصح عن طريق الإسناد. وأيضا نفي الصحة لا يلزم منه ثبوت الضعف أو الوضع، فيمكن أن يراد به نفي الصحة مع ثبوت الحسن رتبة بين الصحيح والضعيف، وكذا لا يدل قول المجد صاحب القاموس في آخر سفر السعادة: أنه لم يثبت فيه شيء. على ثبوت العدم أو الضعف، لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة، فلا ينتفي الحسن، وعلى التنزل فيقدم تصحيح الترمذى والحاكم ومن وافقهما على قول ابن حزم والمجد .

(مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح
للشيخ أبي الحسن عبيد الله الرحماني المباركفوري رحمه الله
١ / ٢٦٩ ـ ٢٧٧)

● ● ●